

سنن البيهقي الكبرى

13419 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا أحمد بن عبد الحميد ثنا أبو أسامة عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن معاوية بن سويد يعني بن مقرن عن أبيه عن علي بن أبيه قال قال Y أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل لا نكاح إلا بإذن ولي هذا إسناده صحيح وقد روي عن علي بن أبيه بأسانيد أخر وإن كان الاعتماد على هذا دونها